



## التقرير الشهري

# حالة الحريات الإعلامية في الأردن تشرين الأول/ أكتوبر 2017

اعتقال مراسل شركة "ياء ميديا" وحجز حرите أثناء قيامه بتغطية ندوة حوارية .. والاعتداء على 3 صحفيين أثناء تغطيتهم أعمال شغب في لواء الرمثا .. ورسام الكاريكاتير "عماد حجاج" يتعرض للتحريض والتهديد على خلفية رسم كرتوني .. وتهديد مراسل صحيفة القدس العربي على خلفية تقرير إعلامي ..

### 1. مقدمة وملخص التقرير

يصدر مركز حماية وحرية الصحفيين تقريره الرصدي الشهري الخاص بحالة الحريات الإعلامية في الأردن لشهر تشرين الأول/ أكتوبر 2017، مشيراً إلى ارتفاع نسبي في عدد الحالات المرصودة والموثقة وعدد الانتهاكات، إضافة إلى وجود مؤشرات جديدة ولافتة تضمنتها الحالات الموثقة في هذا التقرير.

ووثق التقرير 26 انتهاكاً تعرض لها 6 صحفيين في 4 حالات، منها 3 حالات فردية وحالة جماعية واحدة، حيث تكرر انتهاكي منع التغطية وحجز الحرية 4 مرات لكل منهما، وتكررت انتهاكات الاعتداء الجسدي والإصابة بجروح 3 مرات لكل منهما، فيما تكررت انتهاكات حجز أدوات العمل والتحريض والتهديد بالإيذاء مرتين لكل واحدة منها، بينما وقعت لمرة واحدة انتهاكات الإضرار بالأموال والخسائر بالمتلكات، الاعتداء اللفظي، مصادرة أدوات العمل، المعاملة القاسية والمهينة، حجز الوثائق الرسمية والاعتقال التعسفي.

وبلغت نسبة الانتهاكات الجسيمة 27% من مجموع الانتهاكات، وقد مست الانتهاكات الموثقة طيفاً من الحقوق الإنسانية المعتدى عليها وهي الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام، الحق في التملك، الحق في السلامة الشخصية، الحق في معاملة غير تمييزية، الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية والمهينة والحق في الحرية والأمان الشخصي.

ويجد التقرير أن الحقوق المعتدى عليها تشكل خرقاً للمعاهدات الدولية التي وقع الأردن عليها وأعلن التزامه بها وتتعلق باتفاقية مناهضة التعذيب، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على التمييز العنصري.

ويعتقد الراصدون في برنامج "عين" أن الحالات التي وثقها التقرير تتضمن على 3 جهات منتهكة وهي الأجهزة الأمنية، مجهولي الهوية ومواطنون عاديون.

| عدد الحالات |       | عدد الصحفيين الذين<br>تعرضوا للانتهاكات | عدد الانتهاكات |
|-------------|-------|---|----------------|
| جماعية      | فردية |   |                |
| 1           | 3     | 6                                       | 26             |

وحذر التقرير من استمرار تعرض الإعلاميين للاعتداء عليهم من قبل أشخاص ومواطنين في مواقع تغطية الاحتجاجات و/ أو أعمال الشغب، حيث تعرض ثلاثة إعلاميين لاعتداءات من قبل أشخاص ملثمين مجهولي الهوية أثناء قيامهم بتغطية أعمال شغب في لواء الرمثا.

ودعا التقرير الأجهزة الأمنية المكلفة بإنفاذ القانون إلى اتخاذ الإجراءات التي تكفل حماية الإعلاميين أثناء قيامهم بالتغطية الإعلامية في الميدان، وملاحقة أيّاً من الأشخاص الذين يقومون بالاعتداء على الصحفيين ومعاقبتهم على جريمتهم، حيث يلقي على عاتق الأجهزة الأمنية المسؤولية في حماية المواطنين وملاحقة أي شخص يمارس أفعالاً جرمية ومنها الاعتداء الجسدي في خروج واضح عن القانون.

ولفت التقرير إلى أن توقيف و/ أو اعتقال الصحفيين وحجز حريتهم أثناء قيامهم بعملهم الميداني بتعليمات شفوية وبغياب مذكرات قضائية وتعاميم مسبقة يعد خرقاً للقانون، كما يعد أيضاً خرقاً لمعايير الحق في الحرية والأمان الشخصي والمحاكمات العادلة، مشيراً إلى استخدام الحكام الإداريين لصلاحياتهم في التوقيف دون محاكمة، وهو ما تعرض له مراسل شركة بيا ميديا للمواقع الإخباري "جمال الجابري" أثناء قيامه بتغطية إحدى الندوات الحوارية.

من ناحية أخرى؛ نشر ديوان التشريع والرأي خلال أكتوبر الماضي مسودة المشروع المعدل لقانون الجرائم الإلكترونية أثارت حفيظة حقوقيين وإعلاميين وخبراء في مؤسسات المجتمع المدني.

وشملت التعديلات 13 بندا من القانون الذي وضع عام 2015 ليشمل إضافة تعريف "خطاب الكراهية"، ليصبح النص (كل قول أو فعل من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات الدينية أو الطائفية أو العرقية أو الإقليمية أو التمييز بين الأفراد أو الجماعات).

وغلظ القانون عقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات، وبغرامة لا تقل عن 5000 دينار، ولا تزيد على 10.000 دينار على كل من قام بنشر أو إعادة نشر ما يعد خطاباً للكراهية عبر الشبكة المعلوماتية أو الموقع الإلكتروني أو أنظمة المعلومات، كما وعرف التعديل المقترح خطاب الكراهية بأنه "كل قول أو فعل من شأنه إثارة الفتنة أو النعرات الطائفية أو العرقية أو الإقليمية أو التمييز بين الأفراد أو الجماعات".

ويجد مركز حماية وحرية الصحفيين أن أخطر ما حصل في هذه التعديلات هو تجاهل إلغاء المادة 11 من القانون التي أجازت توقيف وحبس الإعلاميين ومستخدمي التواصل الاجتماعي، حيث بينت التعديلات على أن جرائم القذف والذم التي ترتكب بواسطة الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي تخضع وتطبق عليها أحكام المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية، وليس قانون المطبوعات، وهي مادة تجيز التوقيف بقضايا النشر.

وفي واقع الحال فقد استخدمت المادة 11 من القانون في توقيف 7 من الصحفيين والنشطاء الإعلاميين خلال أكتوبر الماضي على خلفية نشرهم تعليقات على صفحاتهم الشخصية على فيسبوك تتضمن اتهامات لأمين عام الديوان الملكي بالفساد، وقد تقدم أمين عام الديوان الملكي بشكوى ضدهم أمام مدعي عام عمان بجرم مخالفة أحكام قانون الجرائم الإلكترونية، وقد ثبت للراصدین في "عين" بأن النشر لم يتم في الإعلام المحترف، وبالتالي لا يمكن اعتبار الانتهاكات الواقعة في هذه الحالة ضمن القضايا التي يتابعها التقرير، إلا ان التقرير وثقها وعرضها لأهميتها.

ويعتقد الراصدون في "عين" بأن هذه الواقعة تفتح مجدداً البحث في إشكالية تعريف "الصحفي" أو "الإعلامي"، فمن المعروف أن القانون الأردني يربط بين تعريف الصحفي وعضويته في نقابة الصحفيين، في حين يعتمد مركز حماية وحرية الصحفيين مفهوماً ومقاييس أوسع تعتمد على العمل في وسيلة إعلام محترفة بغض النظر عن عضويته في نقابة الصحفيين.

وفي حالة أخرى استدعى البحث الجنائي رسام الكاريكاتير عماد حجاج على خلفية طلب من المدعي العام إثر شكوى تقدم بها مواطن ضد أحد رسوماته الكرتونية، وقد قدم المواطن شكوى ضد حجاج مستنداً إلى قانون الجرائم الإلكترونية بشأن رسم كرتوني نشره مؤخراً واعتبره "مسيئاً"، وقد خضع حجاج للتحقيق وتم تحويله إلى المدعي العام.

ويعرض هذا التقرير حصيلة عمليات الرصد والتوثيق التي أجراها فريق "عين" منذ بداية العام الحالي وحتى نهاية أكتوبر 2017، وقد بلغ عدد الانتهاكات التي وثقها 139 انتهاكاً وقعت في 23 حالة، وتعرض لها 66 صحفياً و3 مؤسسات إعلامية.

ويصدر المركز تقريره الرصدي الشهري وللعام الثالث على التوالي استمراراً لواجبه وانسجاماً مع رسالته الأساسية وغاياته في الدفاع عن الحريات الإعلامية وحماية حرية الإعلاميين وأمنهم الشخصي والمهني، والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها.

ويؤكد المركز على إصدار التقارير الشهرية، إضافة إلى عمله في رصد ومتابعة مواقف المنظمات الدولية المعنية بحرية الإعلام والمعترف بها في الأمم المتحدة، إلى جانب رصد ومتابعة مدى تنفيذ الحكومة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بالإعلام، وتوصيات لجنة مناهضة التعذيب واللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة التي يعمل المركز على تقديم تقارير مختصة لها بما يتعرض له الإعلاميون من انتهاكات على حقوقهم الإنسانية.

ويعمل برنامج "عين"، إلى جانب وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين "ميلاد" التابعين لمركز حماية وحرية الصحفيين بشكل مشترك، أولاً لرصد وتوثيق الانتهاكات، وثانياً لتقديم العون القانوني للإعلاميين إن احتاجوا لذلك.

ومن الجدير بالذكر أن مركز حماية وحرية الصحفيين يصدر منذ ما يزيد عن عامين تقريراً دورياً يرصد مدى تنفيذ الحكومة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بالإعلام.

## 2. التزامات الأردن الدولية بشأن حرية الرأي والتعبير والإعلام: مشاركة مركز حماية وحرية الصحفيين بمناقشة تقرير الأردن الخامس حول الحقوق المدنية والسياسية أمام اللجنة الأمامية المعنية بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية CCPR

شارك مركز حماية وحرية الصحفيين مع عدد من مؤسسات المجتمع المدني بمناقشة تقرير الأردن الخامس حول الحقوق المدنية والسياسية أمام اللجنة الأمامية المعنية بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية CCPR.

وجاءت مشاركة المركز في إطار تفاعله كمؤسسة مجتمع مدني مع آليات الأمم المتحدة التعاهدية الخاصة بمؤسسات المجتمع المدني، ومن خلال المرحلة الثانية من برنامجه "إصلاح الإعلام في الأردن - تغيير".

وساهم المركز بتقديم تقريره في الجلسة رقم (121) يوم 16 أكتوبر 2017 في قصر وبلسون للرد على المسألة رقم (20) المتعلقة بحرية الرأي والتعبير (المادة 19) من قائمة المسائل المتعلقة بالتقرير الدوري الخامس عن الأردن للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تبنتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جلستها رقم 119 (6 - 29 آذار 2016) وعرضه مركز حماية وحرية الصحفيين للجنة بموجب المادة 40، إضافة إلى جلسة مناقشة مؤسسات المجتمع المدني وجلسة مناقشة تقرير الحكومة يومي 18 و19 أكتوبر .

وإلى جانب تقريره الخاص ساهم المركز في تنظيم تحالف ضم 10 مؤسسات مجتمع مدني تحت اسم "تحالف عين الأردن"، وساهم التحالف في تقديم تقريره والمشاركة في جلسات المناقشة، كما شارك المركز كعضو في التحالف المدني الأردني لمناهضة التعذيب JO - CAT وساهم في إعداد تقرير هذا التحالف.

أبرز ما استفسرت عنه اللجنة الأمامية الوفد الحكومي الرسمي فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير والإعلام هو أين وصل مشروع قانون مجلس شكاوى الإعلام، كما طلبت اللجنة من الحكومة إحصائيات عن عدد القضايا المقامة على الإعلاميين والمدونين؟، وهل سيتم التشاور مع المجتمع المدني في تعديل التشريعات وخاصة ذات الصلة بالإعلام بحيث تضمن حرية الرأي والتعبير.

وأما في الجلسة الجانبية المغلقة لمناقشة مؤسسات المجتمع المدني فقد طالب مركز حماية وحرية الصحفيين بإلغاء المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية والتي تقيد حرية الرأي والتعبير، وعدم إصدار قوانين جديدة تقيد حرية الرأي والتعبير.

وعرض مركز حماية وحرية الصحفيين توصياته أمام اللجنة الأمامية وبلغ عددها 15 توصية جميعها تتعلق بحماية حرية الإعلام والإعلاميين وتهدف إلى الحد من الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن.

### 3. نوع الانتهاكات الموثقة وعلاقتها بالحقوق الإنسانية المعتدى عليها وتكرارها ونسبها المئوية خلال تشرين الأول/ أكتوبر 2017:

ويمثل الجدول أدناه نوع الانتهاكات الموثقة وعلاقتها بالحقوق الإنسانية المعتدى عليها وتكرارها ونسبها المئوية خلال تشرين الأول/ أكتوبر 2017:

| الحق المعتدى عليه                                       | نوع الانتهاك                        | التكرار | %    |
|---|-------------------------------------|---------|------|
| الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام                    | المنع من التغطية                    | 4       | 15.4 |
| الحق في التملك  | الإضرار بالأموال والخسائر بالمتلكات | 1       | 3.8  |
|   | حجز أدوات العمل                     | 2       | 7.7  |
|   | مصادرة أدوات العمل                  | 1       | 3.8  |
| الحق في السلامة الشخصية                                 | الاعتداء الجسدي                     | 3       | 11.5 |
|   | الإصابة بجروح                       | 3       | 11.5 |
|   | التهديد بالإيذاء                    | 2       | 7.7  |
| الحق في معاملة غير تمييزية                              | التحريض                             | 2       | 7.7  |
| الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية والمهينة | المعاملة القاسية والمهينة           | 1       | 3.8  |
|   | الاعتداء اللفظي                     | 1       | 3.8  |
| الحق في الحرية والأمان الشخصي                           | حجز الوثائق الرسمية                 | 1       | 3.8  |
|   | الاعتقال التعسفي                    | 1       | 3.8  |
|   | حجز الحرية                          | 4       | 15.4 |
|   |                                     | 26      | 100% |

### 4. الحالات الموثقة خلال تشرين الأول/ أكتوبر 2017:

#### 4.1. اعتقال مراسل شركة "ياء ميديا" للمواقع الإخبارية وحجز حريته أثناء قيامه بتغطية ندوة حوارية

تلقى الراصدون في برنامج "عين" لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن والتابع لمركز حماية وحرية الصحفيين استمارة شكوى وردته عبر البريد الإلكتروني للبرنامج من قبل مراسل شركة "ياء ميديا" للمواقع الإخبارية "جميل الجابري" يفيد من خلالها أنه تعرض بتاريخ 2017/10/7 لمنع التغطية والاعتقال التعسفي من قبل عناصر من جهاز الأمن الوقائي، وبعدها تعرض للاحتجاز لمدة 24 ساعة، وذلك أثناء قيامه بتغطية إحدى الندوات التي نظمها فرع المنتدى العالمي للوسطية في الأردن والمعني بالحوارات الإسلامية في مجالات الحياة العامة.

وأفاد الجابري في بداية شكواه بالقول: "أنا المصور الصحفي جميل عبد الهادي أعمل في مؤسسة واي ميديا للمواقع الإخبارية المرخصة حسب قانون المطبوعات والنشر والمسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة."

وأضاف بالقول: "في يوم السبت الموافق 2017/10/7 توجهت بطلب من المؤسسة التي أعمل بها إلى منتدى الوسطية الواقع في منطقة صويلح وتحديدًا منطقة الدوريات الخارجية، ووصلت هناك عند الساعة 10:00 صباحًا لأبدأ القيام وكالعادة بممارسة مهامي كمصور صحفي بتغطية الندوة التي عقدها المنتدى العالمي للوسطية، وبعد مرور ساعة وأثناء عملي بتصوير الندوة حضر عنصرين من مرتبات الأمن الوقائي وقاما باستدعائي إلى خارج القاعة عن طريق موظف يعمل بالمنتدى، وتفاجأت بسؤالهم من أنت ومع من تعمل؟، فأجبتهم أنني أعمل مع موقع واي ميديا الإخباري، فرفضوا ما أقول وقاموا بسحب هويتي الشخصية وبمصادرة هاتفي النقال الشخصي وطلبوا مني إيقاف التصوير وسحب معدات التصوير إلى خارج القاعة."

وتابع الجابري شكواه بالقول: "جرى بعد ذلك اقتيادي إلى مديرية شرطة شمال عمان ليتم إخضاعني للتحقيق الأمني على يد رئيس شعبة الأمن الوقائي هناك، وبعد ذلك قاموا بمصادرة معدات التصوير واقتيادي بسيارة مدنية إلى مبنى مديرية شرطة شمال عمان حيث تم إدخالني إلى شعبة الأمن الوقائي، وهناك طلب مني حذف المادة التي صورتها والتأكد من ذلك، ومن ثم تم إدخالني إلى مكتب المحقق حيث أكد لي أنه لن يتم إساءة معاملتي مطلقًا ولن يتعرض لي أحد بأذى، وهذا ما حدث فعلاً."

وقال: "بعد ذلك تم توجيهه عدة أسئلة ذات طابع شخصي عن مكان الولادة والنشأة وإذا كنت أعيش في كنف والدي أم لا؟ وإذا كنت متزوجاً أم لا؟، وبعد ذلك سألني المحقق أين درست وأين عملت سابقاً وأين أعمل الآن، ولماذا عملت مع مؤسسة واي ميديا؟، حيث أكدت له أنني أعمل بمهنتي بموقع إخباري مرخص ولا توجد علاقة عمل بيني وبين قناة اليرموك الفضائية، إلا أنه رفض ذلك لوجود تشابه في اللوجو "الشعار"، إلا أنني أكدت له مجدداً أنني أعمل بموقع إخباري مرخص، وعاد المحقق وقال لي أنت تعمل مع قناة اليرموك غير المرخصة وهذا أمر مخالف للقانون، إلا أنني أكدت له بأنني لا أعمل لدى القناة ولا علاقة لي بها، بعد ذلك قال لي المحقق أين الإثباتات التي تؤكد أنك لا تعمل باليرموك؟، فقلت له أنها موجودة في مقر المؤسسة ولم أتمكن من جلبها سهواً."

وأشار الجابري إلى أن المحقق كان قد سأله إذا ما كان عضواً في نقابة الصحفيين أم لا، وعندما أجابه بالنفي، رد عليه بأن عدم توفر شرط عضويته في نقابة الصحفيين يمنعه من ممارسة العمل الإعلامي.

وبعد التحقيق جرى نقل الجابري إلى مكتب الوافدين في نفس المركز الأمني ليتم هناك خلال الفترة الممتدة من الساعة 11:30 ظهراً حتى الساعة 8:00 مساءً، وقد وصف ذلك بالقول: "بعد ذلك أغلق محضر التحقيق وتم إيداعي في مكتب الوافدين بمقر مديرية شرطة شمال عمان، وأعادوا لي هناك هاتفي الشخصي، وبقيت موقوفاً في مقر المديرية حتى الساعة الثامنة مساءً، وأثناء ذلك قمت بالاتصال بمديري بالعمل وبعض الزملاء، وعندما شعرت أن الأمور بدأت بالتعقيد، قمت بالاتصال بسعادة النائب (إبراهيم أبو السيد) وشرحت له ما حصل لي طالبا منه المساعدة لإخلاء سبيلي، وبعد

ذلك علمت من الضباط أنه سوف يتم تحويلي إلى مركز أمن صويلح ليتم إيقافني هناك، وعلى إثر ذلك قمت بإعادة الاتصال بسعادة النائب إبراهيم أبو السيد لإعلامه بأنه سيتم تحويلي إلى مركز أمن صويلح".

وحسب ما وصف الجابري في إفادته فقد جرى نقله إلى مركز أمن الصويلح بعد تقييد يديه بالأغلال ومعاملته معاملة المجرمين، وبالأخص حين احتجز في زنزانة التوقيف في مركز أمن صويلح حيث تم وضعه مع أصحاب السوابق ولم تخصص له وجبة للطعام، ووصف ما حدث معه بالقول: "وفي وقت ما بعد صلاة العشاء، حضرت دورية أمنية لتحويلي إلى المركز الأمني، وطلب مني ضباط الشرطة إغلاق هاتفي النقال وتسليمه، وتم تقييدي بالكلبشات، وحاولت رفض ذلك الإجراء وقلت لهم أنني صحفي ولست مجرماً أو من أصحاب السوابق، وقد رفضوا ذلك وتم وضع القيود في يدي والصعود في باص الترحيل إلى المركز، ووصلت إلى المركز الأمني ومكثت داخل قفص حديد (التوقيف المؤقت) حتى الساعة 12:00 بعد منتصف الليل إلى أن حضر سعادة النائب إبراهيم أبو السيد من أجل إخلاء سبيلي ولو بالتكفيل رغم أنني لم أرتكب أي جرم، وبعد تدخل سعادة النائب لدى الجهات الأمنية تم إخلاء سبيلي بالتكفيل من قبل النائب، وطلب مني مدير المركز الأمني إحضار التصاريح والإثباتات اللازمة من أجل أن أقوم بعرضها أمام المتصرف".

وتابع الجابري إفادته بأنه تعرض للتقييد مرة ثانية في صباح اليوم التالي حين راجع متصرفية منطقة الجامعة الأردنية، حيث قامت الأجهزة الأمنية بتقييده وإرساله إلى مركز أمن صويلح لتسليمه أدوات عمله ومتعلقاته بعد انتهاءه من عمله في المتصرفية، وقال بهذا الخصوص: "تم عرضي في صباح يوم الأحد الموافق 2017/10/8 على متصرف منطقة الجامعة الأردنية، وعندما شاهد المتصرف التقرير والتصاريح التي قدمتها قال لي أن أوراقي سليمة ولم أرتكب ما هو مخالف للقانون وأنه بإمكانني المغادرة ولا توجد بحقي أي قيود بتاتا".

وأضاف بالقول: "بعد ذلك طلب مني أحد الضباط أن أوقع على تعهد أمني مقداره 3000 دينار أردني والذي ينص على الالتزام بالقوانين والمحافظة على الأمن وعدم القيام بأي عمل مخالف للقانون، وطلب مني التوقيع على ذلك، وبعد ذلك تم إعادتي إلى المركز الأمني وتسليمي معدات التصوير والمغادرة".

وختم الجابري شكواه بالقول: "أصابني ضرر نفسي ومعنوي وشعرت بأن مهنة الصحافة لا قيمة لها، فمن سوف يحمي مهنة الصحافة ومن سيحمينا نحن الصحفيين".

لقد قام الراصدون في برنامج "عين" بالاتصال مع الجابري وأجروا مقابلة علمية معه للتثبت من تفاصيل ما أورده في شكواه، وقاموا بالاتصال مع رئيس مجلس إدارة شركة "بإء ميديا" للمواقع الإلكترونية "خضر مشايخ" لسؤاله عن رأيه بالواقعة، فأفاد بالقول: "نحن نشعر بوجود تعميم أمني غير معلن للتضييق على العاملين في شركة بإء ميديا وهي شركة مرخصة، وذلك بحكم ارتباطها بتقديم الخدمات الفنية والإنتاجية لقناة اليرموك التي لم تحظى على ترخيص - أي قناة اليرموك - على الرغم من صوابية وصحة كافة أوراقها المقدمة للجهات المعنية".

ويذكر أن الراصدين في برنامج "عين" كانوا قد وثقوا العديد من الحالات المتضمنة لانتهاكات وقعت على العاملين في شركة "ياء ميديا" خلال العام الجاري والماضي، على الرغم من أن الشركة مرخصة ومعتمدة من قبل هيئة الاعلام والجهات المعنية الأخرى للقيام بعملها الإعلامي، إلا أنه لوحظ تكرار اعتقال أي من العاملين في قناة اليرموك دون أمر أو تعميم قضائي.

ويعتقد الراصدون في برنامج "عين" أن الجابري تعرض لمنع التغطية الإعلامية وحجز هويته الرسمية وأدوات عمله الإعلامي، كما تم اعتقاله بشكل تعسفي وذلك لعدم وجود أي مذكرة اعتقال أو توقيف قانونية من جهة قضائية.

وإضافة إلى ذلك فيعتقد الراصدون في "عين" أن الجابري تعرض لحجز الحرية التعسفي دون أمر قضائي، كما تعرض لمعاملة قاسية ومهينة من خلال حجز حريته مع متهمين بقضايا جرمية وتقييده وترحيله بطريقة غير لائقة، كما تعرض لإجراءات غير عادلة بدءاً من حجز حريته إلى حين توقيعه على تعهد أممي ليس وارداً في القانون القيام بتوقيعه كونه لم يرتكب جرمًا أو مخالفة قانونية حسب قرار المتصرف.

لقد تضمنت حالة الجابري اعتداء ماساً باعتقاد الراصدين في الحق بحرية الرأي والتعبير والإعلام من خلال منعه من التغطية، وتضمنت اعتداء ماساً بالحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال حجز هويته الشخصية و اعتقاله وحجز حريته تعسفاً، كما تضمنت اعتداء على الحق في التملك من خلال حجز أدوات العمل، كذلك تضمنت باعتقاد الراصدين اعتداء على الحق في عدم التعرض لمعاملة قاسية أو مهينة من خلال تكييله وترحيله من وإلى المركز الأمني مكبلاً وحجزه في غرفة الاحتجاز المخصصة بتوقيف واحتجاز متهمين جرميين.

#### 4.2. الاعتداء على ثلاثة صحفيين أثناء تغطيتهم احتجاجات وأعمال شغب في لواء الرمثا من أشخاص ملثمين مجهولي الهوية

مساء يوم 2017/10/8، وصل إلى علم فريق برنامج "عين" لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن تعرض كل من مراسل جريدة الغد اليومية "أحمد التميمي" ومراسل موقع سواليف "غيث التل" ورئيس تحرير موقع الوقائع الإخباري "جمال حداد" للاعتداء بالضرب ومصادرة أدوات عملهم وحجزها إلى جانب منعهم من التغطية من قبل عدد من الأشخاص الملثمين.

وللوقوف على حيثيات الواقعة وأسبابها قام فريق "عين" بالتواصل مع الصحفيين الثلاثة الذين أفادوا بأنهم تعرضوا للاعتداء أثناء تغطيتهم لاحتجاجات وأعمال شغب وقعت في لواء الرمثا شمال المملكة، والتي انخرط فيها عشرات الشبان المحتجين على حادثة التعامل بالقوة المفرطة من قبل ما قيل أنهم مجموعة من جهاز البحث الجنائي مع أحد الكوادر الأكاديمية في جامعة اليرموك، وشخصين كانوا معه في أحد المطاعم، وذلك بتاريخ 2017/10/3، وقد لقي فيديو انتشر على وسائل التواصل الاجتماعي بهذه الواقعة انتقادات واسعة لأسلوب العنف الذي اتهم فيه رجال الأمن.

وأفاد مراسل جريدة الغد أحمد التميمي لفريق "عين" بالقول: "كنا نستقل سيارة زميلنا غيث التل متوجهين إلى لواء الرمثا من أجل تغطية أعمال الشغب هناك، وعندما وصلنا نحو الساعة الحادية



عشر ليلاً، قام التل باستئذان أحد السكان لركن السيارة عنده خوفاً من أن يلحقها أي ضرر، فوافق الشخص على ذلك"، وأضاف: "توجهنا حيث مكان الاحتجاج الذي كان مقاماً أمام متصرفية لواء الرمثا، وأعلمنا جميع المتواجدين الذين كانوا ملثمين في أغلبهم بأننا صحفيين وأننا هنا من أجل التغطية الصحفية والقيام بعملنا الإعلامي لا أكثر، فلم يعترض أحد على ذلك، واتبعنا قواعد التغطية وقمنا بالتراجع مئة متر تقريباً عن مكان الاحتجاج للقيام بالتغطية."

وتابع التميمي إفادته بالقول: "بعد عشرة دقائق جاء شخص يستقل سيارة من نوع (هونداي) ونزل من السيارة إلى جانب من معه وبدأ بالصراخ علينا على الرغم من إعلامه بأننا صحفيين، وقام باستدعاء عدد من الشبان المحتجين الذين أقدموا على ضربنا ضرباً مبرحاً مما تسبب لنا جميعاً بكدمات بسيطة في مختلف أنحاء أجسادنا، وبعد ذلك جرى تفتيشنا أمام 30 شخص ليتم سحب هاتفي النقال بالإضافة إلى هاتف زميلي غيث التل، إلا أنه لم يتم سحب هاتف زميلي جمال حداد لأنه كان في جيب بنطاله الخلفي فلم يكن واضحاً للمعتدين."

وكان التميمي في تمام الساعة 11:28 وبعد وصوله إلى موقع التغطية قد نشر على حسابه الخاص على فيسبوك فيديو قام بتصويره بواسطة خاصية البث المباشر ظهر فيه إلى جانب زميليه غيث التل وجمال حداد وهم يقفون على مسافة معينة من موقع أعمال الشغب، حيث قام المحتجون بإشعال نار ضخمة بالقرب من مبنى متصرفية لواء الرمثا، بالإضافة إلى قيام أفراد جهاز الدرك بإطلاق الغاز المسيل للدموع باتجاه المحتجين بهدف تفريقهم.

وقد أظهر الفيديو وصول الشخص الذي حرض على ضرب الصحفيين، حيث يمكن سماع صوته وهو يصرخ داعياً مجموعة من المحتجين الملثمين الذين لا يمكن التعرف على وجوههم إلى الإمساك بالصحفيين الثلاثة.

وأفاد رئيس تحرير موقع الوقائع الإخباري "جمال حداد" بالقول: "جاء الشخص الذي قام غيث التل بركن السيارة عند منزله وقام بفض التجمهر حولنا معلماً إياهم أننا ضيوف عنده وأنه لا يجوز التعرض لنا بأي شكل، وبالفعل هدأت الأجواء قليلاً، وحاولنا الاتصال على هاتف أحمد التميمي إلا أنه كان مغلقاً، بينما قام أحد المحتجين بإرجاع الهاتف الخاص بغيث التل بعد أن قام بسلبه، لكنه عاد واعتذر للتل عن قيامه بسلب الهاتف."

من جانبه أفاد مراسل موقع سواليف "غيث التل" بالقول: "بعدما استقر الوضع قليلاً ذهبت إلى السيارة لأخذ الكاميرا الخاصة بي لأبدأ التصوير إلا أن أحد المحتجين طلب مني إعطائه الكاميرا لرغبته استخدامها والتصوير بها، فقام هذا الشخص بأخذ الكاميرا مني عنوة بجذبتها بسرعة من يدي والفرار بها، ليعيدها بعد ساعتين."

وفي صبيحة اليوم التالي من الواقعة توجه الصحفيون الثلاثة إلى مديرية شرطة الرمثا وتقدموا بشكوى فيما يتعلق بسرقة هاتف التميمي، إلا أنهم وحسب إفاداتهم لفريق "عين" لم يتم تقديم شكوى بتعرضهم للضرب بسبب عدم قيامهم باستخراج تقرير طبي، وأن آثار الكدمات الناتجة عن الاعتداء الذي تعرضوا له قد اختفت، على حد تعبيرهم.

وحتى إصدار هذا التقرير لم يتمكن الصحفي أحمد التميمي من استرجاع هاتفه، ولم يتلق أي اتصال من المركز الأمني بخصوص شكايته المتعلقة بسلب هاتفه النقال.

يعتقد الراصدون في برنامج "عين" أن الصحفيين الثلاثة تعرضوا لاعتداء جسدي ما أدى إلى إصابتهم جميعهم برضوض، إضافة إلى تعرضهم لحجز الحرية، فيما حجز الهاتف النقال لأحدهم وصودر من آخر ما شكل خسائر بالامتلاكات، وذلك باعتبار أن الهاتف النقال يعد أحد أدوات العمل الإعلامي، كما تم استهدافهم، وكل ذلك بهدف منعهم من التغطية ونقل وقائع مظاهر الاحتجاج وأعمال الشغب الذي كانوا يعملون على نقله قياماً بواجبهم المهني.

ويشكل اعتداء أشخاص ملثمين مجهولي الهوية على الصحفيين الثلاثة في هذه الحالة مؤشراً على استهداف الصحفيين أثناء تغطيتهم للتجمعات الاحتجاجية، وقد تعرض 7 صحفيين لاعتداءات من أشخاص مجهولي الهوية أو مواطنين عاديين خلال العام الماضي 2016 في حالتين منفصلتين إحداهما عندما تعرض صحفيون للاعتداء ومنع التغطية عقب حادثة قرية قريفا في محافظة الكرك التي شهدت مواجهة بين قوى الأمن وعناصر إرهابية.

ويعتقد الراصدون في "عين" أن استدعاء أحد هؤلاء الأشخاص الملثمين لمجموعة من الشبان الذين كانوا متواجدين مكان التغطية، والمناداة والتحريض عليهم بصفتهم صحفيين لهو مؤشر على استهداف الصحفيين، وقد لبي الشبان وجميعهم ملثمين نداء هذا الشخص وقاموا من فورهم بالاعتداء على الصحفيين الثلاثة دون تردد أو إصدار أي تنبيه.

من ناحية ثانية؛ يعتقد الراصدون في "عين" أن الأجهزة الأمنية لم تقم بواجبها القانوني في التحقيق حول واقعة الاعتداء على الصحفيين وملاحقة المعتدين ومحاسبتهم، حتى وإن لم يقم الصحفيون بتقديم شكوى بذلك، وقد وصل إلى علم الأجهزة الأمنية من خلال الصحفيين المعتدى عليهم أنفسهم وبطريقة شفوية، ومن خلال وسائل الإعلام المحلية واقعة الاعتداء على هؤلاء الصحفيين.

ويجد الراصدون في "عين" أن استمرار إفلات الجناة من العقاب وعدم ملاحقتهم من قبل الأجهزة الأمنية المكلفة بإنفاذ القانون في حوادث الاعتداء على الصحفيين أثناء قيامهم بتغطية مظاهر الاحتجاجات و/ أو أعمال الشغب يسمح بتكرار مثل هذه الاعتداءات.

وكان مركز حماية وحرية الصحفيين قد أدان في بيان صادر عنه واقعة الاعتداء على الإعلاميين التميمي وحاداد والتل من قبل أشخاص ملثمين في الرمثا خلال تغطيتهم للاحتجاجات.

وطالب المركز في بيانه ضرورة فتح تحقيق مستقل بحادثة الاعتداء على الصحفيين، داعياً الأجهزة الأمنية بالتحرك العاجل للكشف عن الجناة وملاحقتهم وإخضاعهم لسلطة القانون والعدالة.

وشدد على ضرورة توفير الحماية للإعلاميين خلال ممارستهم لعملهم، مؤكداً أهمية منع تكرار حوادث الاعتداء من مجهولين على الإعلاميين، داعياً الحكومة وأجهزة إنفاذ القانون إلى تحمل مسؤولياتها في توفير الحماية الإيجابية للإعلاميين، مطالباً بجبر الضرر الذي لحق بالصحفيين وتوفير تعويض ملائم ورد الاعتبار لهم.

#### 4.3. رسام الكاريكاتير "عماد حجاج" يتعرض للتحريض والتهديد على خلفية رسم كرتوني

بتاريخ 2017/10/29 تعرض رسام الكاريكاتير "عماد حجاج" لحملة تحريض تضمنت على قذح وذم على خلفية رسم كاريكاتير نشر للحجاج في صحيفة "العربي الجديد" وتناول فيه الاتهامات بقيام بعض مسؤولي الكنيسة الأرثوذكسية في الأراضي المقدسة ببيع ممتلكات الكنيسة للاحتلال الإسرائيلي، حيث ظهر في الرسم شخصية السيد المسيح مصلوبا ويعلن براءته من البطريك ومن معه.

ومنذ اللحظة الأولى التي نشر فيه الرسم سواء على صفحة الحجاج الشخصية على الفيسبوك أو على موقع صحيفة العربي الجديد، أو على عدد من المواقع الإعلامية ومواقع التواصل الاجتماعي التي كررت نشر الرسم الكرتوني حتى ظهر سيل من الشتائم والتهديدات للحجاج، ووصل الأمر إلى مقاربة حالته مع حالة الكاتب الصحفي "ناهض حتر" الذي اغتيل بتاريخ 2016/9/25 على خلفية مشاركته لرسم يسخر من معتقدات تنظيم ما يعرف بالدولة الإسلامية "داعش".

وبتاريخ 2017/10/30 استدعت وحدة الجرائم الإلكترونية التابعة لمديرية الأمن العام في مركزها بوسط العاصمة حجاج على خلفية طلب من المدعي العام إثر شكوى تقدم بها مواطن ضده مستندا إلى قانون الجرائم الإلكترونية بشأن رسم كرتوني نشره الرسام مؤخرا واعتبره "مسيئا"، حيث تم التحقيق معه حول حيثيات ما جرى ومقاصده من وراء الرسم، لتنتهي الجلسة بإخلاء سبيله على أن يتم استدعاؤه في اليوم التالي الموافق 2017/10/31 للمدعي العام.

وأسندت للحجاج لدى مثوله أمام المدعي العام تهمتين هما تهمة الإساءة لأرباب الشرائع السماوية والتي يعاقب عليها قانون العقوبات، وتهمة القذح والذم الواردة في المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية، وقد قرر المدعي العام إخلاء سبيل حجاج بدون كفالة، كما قرر محافظ العاصمة بدوره عدم توقيف حجاج وإخلاء سبيله.

وأفاد الحجاج للراصدين في برنامج "عين" بالقول: "أنا أو من بأن استخدام التقاضي بين الناس لحل خلافاتهم هو قضية مهمة وتدل على مدنية المجتمع وتقدمه، لكن ما حصل معي هو توظيف هذه القضية من قبل بعض الأشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي من أجل زيادة حمل التحريض والتشهير بحقي".

وأشار: "ساهمت شخصيات معروفة اجتماعية بالتجيش ضدي من خلال كتابة عبارات تهكمية بخصوص الرسم مما دفع العشرات من المواطنين إلى سبي وذمي بشكل مضاعف"، وأضاف: "وصلتني العديد من الرسائل على هاتفي المحمول تتضمن عبارات التهديد والوعيد، كما تلقيت العديد من المكالمات الهاتفية من أشخاص مجهولي الهوية أقدموا على سبي وتهديدي".

ونشر الحجاج بتاريخ 10/30 عبر صفحته على موقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك) توضيحاً جاء فيه التالي: "نشرت بالأمس رسماً دفاعاً عن اخوتي المسيحيين تبرئة لهم من خيانة بيع أملاك الكنيسة الأرثوذكسية في القدس للإسرائيليين، واستلهمت في الرسم شخصية السيد المسيح عليه السلام كما رسمها الفنان ناجي العلي وكما أراها في كنائسنا العامرة، ثم كانت هناك إساءة فهم كبيرة لمغزى الرسم ومقاصده وشحن وتجييش ارفضه بعد أن ابداه البعض، ولما كنت فنانا يحترم كل العقائد ويتفهم مشاعر الناس، فإنني هنا اعتذر عن إساءة فهم أو تفسير خاطئ للرسم وأناشد الجميع بعدم تضخيم القضية وأخذها في سياقات أخرى لا علاقة لي بها، والله من وراء القصد".

ويعتقد الراصدون في "عين" بأن الحجاج قد تعرض للتحريض والتهديد بالإيذاء على خلفية الرسم الكاريكاتوري الذي قام بنشره وهدفه توجيه الأنظار إلى قضية بيع أراض تابعة للكنيسة الأرثوذكسية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

- و على الرغم من أن التقاضي حق لكل الناس للوصول للعدالة فإننا نود إبداء الملاحظات التالية:
  - لم يتم توقيف الزميل حجاج وترك حراً طليقاً، إلا أن التهم المسندة له عقوباتها المقررة بالقانون السجن، وهو ما يتسبب في خلق مناخ ضاغط للحريات الصحفية بسبب العقوبات المغلظة، وتتعارض هذه القوانين مع المعايير الدولية لحرية التعبير والإعلام.
  - تعرض رسام الكاريكاتير "عماد حجاج" لحملة تحريض وحض على العنف ولم تتحرك الحكومة وجهات إنفاذ القانون بملاحقة من ثبت دعوته وتحريضه على العنف.
  - علمت الحكومة وجهات إنفاذ القانون بتعرض الحجاج للتهديد مما يعرض أمنه وسلامته للخطر، ومع ذلك لم تتخذ التدابير اللازمة لحمايته.

#### 4.4. تهديد مراسل صحيفة القدس العربي اللندنية على خلفية تقرير إعلامي

بتاريخ 2017/10/30 ادعى مراسل صحيفة القدس العربي اللندنية "طارق البدارين" أنه تعرض لحملة تحريضية وتشهيرية إلى جانب شتمه وتحقيره وتهديده بالإيذاء على خلفية مادة صحفية نشرها في الصحيفة تحت عنوان "متهمون بالترويج لداعش وإسلاميون يضربون عن الطعام في أحد السجون الأردنية احجاجا على سوء المعاملة"<sup>1</sup>.

وأفاد البدارين في استمارة شكوى قدمها للراصد في برنامج "عين"، ومن خلال مقابلة حقوقية أجراها الراصدون معه بالقول: "بمجرد قيامي بنشر رابط المادة الصحفية على صفحتي الشخصية عبر موقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك) حتى انهال عدد من التعليقات المتضمنة لعبارات الذم والقدح والتحقيق والتهديد لي ولأسرتي، وأدى هذا بي لشطب المنشور لما احتواه من عبارات نابية لا أراغب ببقائها على صفحتي".

وزود البدارين فريق "عين" بصور كان قد نسخها واحتفظ بها على هاتفه النقال لبعض التعليقات التي تؤكد روايته، حيث تضمنت العديد من التهديدات إلى جانب القدح والذم وحتى استخدام العبارات

العنصرية والتمييزية، كما لوحظ وجود تعليق على نفس المادة بموقع جريدة القدس العربي الإلكتروني يتضمن نفس عبارات التمييز والتخوين بحق كاتب المادة.

وتابع البدارين إفادته بالقول: "توجهت في اليوم التالي - أي بتاريخ 2017/10/31 إلى المدعي العام المدني بقصر العدل الذي حولني بدوره إلى شعبة الجرائم الإلكترونية في مديرية وسط العاصمة بمنطقة العبدلي، والذين قاموا باستجابي عن ظروف الحادثة بشكل عام، وأشاروا في النهاية علي بالانتظار لمدة 21 يوماً إلى حين مخاطبة شركة (الفيسبوك) لمعرفة الشخص وراء هذه التعليقات".

ونوه البدارين بالقول: "كنت أعتقد أن الأجهزة الأمنية تمتلك وسائل متقدمة لمعرفة هوية مستخدم الحاسوب من خلال ترميز جهازه (IP adress) إلا أن هذا لم يحصل، إلا أن هذا لا يعني أن العناصر الأمنية في شعبة الجرائم الإلكترونية لم يهتموا بي بل على العكس"، وكان سؤال الراصدين الأخير يتمحور حول ما إذا كانت الأجهزة الأمنية قد عرضت أو وجهت بتوفير الحماية الأمنية للبدارين وأسرته، فكان جواب البدارين أن هذا لم يحصل ولم يتم التطرق إليه من قبلهم.

وتناولت المادة المذكورة قيام عدد كبير نسبياً من مناصري ما يعرف بتنظيم الدولة الإسلامية "داعش" ومناصري تنظيمات إسلامية مسلحة أخرى بتنفيذ إضراب عن الطعام على خلفية اتهامات بالمعاملة "السيئة" التي يتلقونها في إحدى السجون الأردنية واتهامات بتعرضهم للتعذيب النفسي والجسدي وعدم تقديم العناية الطبية اللازمة لمن يحتاجها منهم، كما وأشارت المادة إلى أن ذوي السجناء لجأوا إلى المركز الوطني لحقوق الإنسان والصليب الأحمر ليقدموا شكوايهم بهدف مساعدة أبنائهم في السجون.

يعتقد الراصدين في برنامج "عين" أن الصحفي البدارين قد تعرض للتحريض والتهديد بالإيذاء والذم والتدح من قبل مجهولي الهوية، الأمر الذي تسبب له بالأذى المعنوي والخوف على عائلته.

ويجد الراصدون أن الأجهزة الأمنية عليها الوصول لمن قام بالتهديد وملاحقتهم قانونياً ووضع التدابير التي تحمي الصحفيين وتمنع تعرضهم للخطر.

#### 4.5. توثيق حالة توقيف مجموعة من الإعلاميين ونشطاء التواصل الاجتماعي على خلفية شكوى الأمين العام للديوان الملكي

بتاريخ 2017/10/25 قرر مدعي عام عمان بتوقيف مجموعة من الصحفيين ونشطاء وسائل التواصل الاجتماعي بعد تداول أخبار ووثائق عبر مواقع التواصل الاجتماعي متعلقة بأمالك أمين عام الديوان الملكي ورئيس لجنة متابعة مبادرات الملك "يوسف العيسوي"، على خلفية شكوى كان قد تقدم بها بصفته الشخصية للمدعي العام الأول "عبد الله أبو الغنم" بتاريخ 2017/10/9 بواسطة وكيله المحامي "يونس عرب".

والصحفيون هم: رئيس تحرير موقع هوا الأردن الإخباري "إسلام العياصرة"، الكاتب الصحفي في موقع وكالة الظل الإخبارية "جهد البطاينة"، الصحفي بموقع جفرا نيوز "ليث الكردي"، أما النشطاء على مواقع التواصل الاجتماعي فهم: "أحمد المغربي"، الناشط على صفحة المهباش نيوز

"أحمد الزبن"، الناشط على صفحة صخر نيوز "عامر التيلوي"، والناشط على صفحة رصيفة نيوز "مراد الداود".

وتبين للراصد في برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين" أن الخبر المتداول والذي يتضمن اتهامات وشائعات حول أملاك وثروة العيسوي هو عبارة عن منشورات وصور متداولة عبر صفحات مواقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك)، بحيث لا يوجد أي خبر صحفي منشور حول هذا الموضوع في أي وسيلة إعلامية سواء كانت ورقية أو الكترونية، مرئية أو مسموعة، وذلك بحسب ملاحظة الراصد وشهادة الصحفيين والنشطاء أنفسهم.

وفي التفاصيل أفاد الصحفي بموقع جفرا نيوز "ليث الكردي" للراصد في برنامج "عين" عبر اتصال هاتفي بالقول: "القصة بدأت بتاريخ 2017/10/14 عندما تم استدعائي وزملائي إلى وحدة الجرائم الإلكترونية التابعة لجهاز البحث الجنائي في مديرية وسط العاصمة للاستماع لأقوالنا حول قضية نشرنا وثائق متعلقة بأملاك العيسوي الجديدة من ضمنها قصر في دابوق"، وأضاف: "يوم الأربعاء الموافق 10/24 تم استدعائنا مرة أخرى إلى وحدة الجرائم الإلكترونية التي قامت بتحويلنا إلى المدعي العام."

وأكمل الصحفي في موقع وكالة الظل الإخبارية "جهاد البطاينة" الرواية بالقول: "حضرنا لدى المدعي العام عند الساعة 9:15 صباحاً إلا أننا لم نقابله حتى الساعة 3:15 عصراً"، وتابع: "حضر العيسوي إلى جلسة مغلقة مع المدعي العام أدلى بأقواله خلالها، وبعد ذلك أتى دورنا فكان أول من دخل إلى المدعي العام منا هو الزميل عامر التلاوي الذي قرر المدعي العام احتجازه لأسبوع كامل في سجن الجويده للإصلاح والتأهيل، بعدها قرر "التحفظ" على البقية وأنا من ضمنهم لمدة 24 ساعة في مديرية شرطة وسط العاصمة."

وأفاد رئيس تحرير موقع هوا الأردن الإخباري "إسلام العياصرة": "نقلنا إلى المديرية بواسطة بوكس الشرطة، وعندما وصلنا إلى هناك قام رجال الأمن بإخلاء إحدى الزنازين ليتم تنظيفها وتزويدنا بالبطانيات والأغطية، ما أريد إيصاله هو أن تعامل العناصر الأمنية كان في غاية التعاون، حتى أنه جرى نقلي إلى مستشفى البشير الحكومية عند الساعة 1:30 بعد منتصف الليل لتلقي العلاج اللازم بسبب تعرضي إلى وعكة صحية مفاجئة."

وأشار: "نقلنا في صباح يوم الخميس الموافق 10/25 إلى قصر العدل ليتم سماع أقوالنا وإسناد تهمة القذف والذم والتحقير بحق العيسوي، ليتم بعد ذلك إخلاء سبيلنا، ما عدا أحمد المغربي الذي اعترف بأنه مذنب، مما دفع المدعي العام بإصدار قرار بتوقيفه لمدة أسبوع قابلة للتمديد في سجن الجويده."

ويشار إلى أن شكوى العيسوي كانت متضمنة اسم رئيس تحرير موقع الوقائع الإخباري "جمال حداد" الذي أفاد للراصد بالقول: "أنا لبيت دعوة وحدة الجرائم الإلكترونية بتاريخ 10/14، إلا أنني لم أستطع الذهاب يوم الأربعاء الموافق 10/24 لأن التبليغ جاء متأخراً من قبل مكتب الجرائم الإلكترونية، فكان عند الساعة 10:00م يوم الثلاثاء، ناهيك عن وجود موعد لابنتي الصغيرة عند الطبيب في صباح اليوم التالي"، وأضاف: "أعلمني العنصر الأمني الذي أحضر التبليغ بحقي أنه في

حال عدم حضوري على الموعد سيتم التعميم علي، وبالفعل حصل ذلك عندما تحققت من خلال الاتصال بأحد فروع جهاز الأمن العام"، واختتم بالقول: "توجهت يوم الأحد الموافق 10/29 إلى مكتب المدعي العام الذي ضمن لي إزالة التعميم الأمني عني إلا أنه وجه لي تهمة القذح والذم."

وأفاد محامي الدفاع عن المتهمين "فيصل الخزاعي" للراصدتين في برنامج "عين" بالقول: "التهمة الموجهة للصحفيين والنشطاء هي تهمة نشر ما ينطوي على قذح وذنم وتحقير بالاستناد إلى المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية، وأن الأخبار التي جرى تداولها بشأن أمين عام الديوان الملكي فقط عبر مواقع التواصل الاجتماعي"، وعند سؤاله عن سبب توقيف التلاوي والمغربي على وجه التحديد أجاب بالقول: "المغربي اعترف بأنه مذنب وبالتالي فمن الطبيعي أن يتم سجنه، أما التلاوي لم يقتنع المدعي العام بأقواله"، على حد تعبيره، كما أنه نوه إلى أن المدعي العام رفض جميع طلبات التكفيل المقدمة من ذوي التلاوي والمغربي منذ قرار سجنهم.

وأشار إلى أن القضية تم تحويلها بتاريخ 2017/10/7 من المدعي العام إلى النائب العام الذي قام بدوره بتحويلها إلى محكمة بداية عمان التي ترأسها القاضية "تهاني الزعبي" لتأخذ القضية رقم (2017/4011).

لقد ثبت للراصدتين في "عين" بأن النشر لم يتم في الإعلام المحترف، وبالتالي لا يمكن اعتبار الانتهاكات الواقعة في هذه الحالة ضمن القضايا التي يتابعها التقرير.

ويعتقد الراصدون في "عين" بأن هذه الواقعة تفتح مجدداً البحث في إشكالية تعريف "الصحفي" أو "الإعلامي"، فمن المعروف أن القانون الأردني يربط بين تعريف الصحفي وعضويته في نقابة الصحفيين، في حين يعتمد مركز حماية وحرية الصحفيين مفهوماً ومقاييس أوسع تعتمد على العمل في وسيلة إعلام محترفة بغض النظر عن عضويته في نقابة الصحفيين.

ويجد الراصدون أن ما حدث مع الإعلاميين والنشطاء في هذه القضية يسلب الضوء على واقع حرية التعبير والانتهاكات التي تقع عليها، فمن الواضح أن ما تعرض له الإعلاميون والنشطاء وتحديداً احتجاز حريتهم تحت مسمى "التحفظ" عليهم لاستكمال التحقيق، ثم إبقاء اثنين منهم رهن التوقيف دون كفالة يعتبر انتهاكاً لحرية الإعلام وحرية التعبير، حيث يعد التوقيف والاعتقال وحجز الحرية التعسفي شكل من أشكال العقوبة المسبقة التي قد يتعرض لها الصحفيون نتيجة نشرهم لمواد إعلامية، وهي وإن بدت وكأنها إجراءات احترازية لصالح التحقيق إلا أنها في حقيقتها عقوبات سالية للحرية تتعارض مع التزامات الأردن الدولية وعلى رأسها حماية الحق في حرية الرأي والتعبير والإعلام.

ومن المعروف أن المادة (9) من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تحظر التوقيف التعسفي، كما أن التوقيف التعسفي أو الحرمان من الحرية لا يجوز أن يقتصر فقط إن تم خارج مظلة القانون، ولكن يجب أن يتم التدقيق في القانون ذاته، ليسأل إن كان هذا القانون لا يخرج عن المعايير الدولية لحقوق الإنسان وليس تعسفياً، وفي هذا السياق؛ يجب أن تفسر مواد القانون التي تبيح التوقيف تفسيراً أوسع للتدقيق إن كانت معقولة ومتناسبة وليست ظالمة.

ويجب التذكير بأن فريق الأمم المتحدة العامل في حالات الحرمان التعسفي اعتبر أن "الحرمان من الحرية" يعد تعسفاً إذا كان ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تضمنتها المواد (7، 13، 14، 18، 19، 20، 21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وهو ذات التوجه والقرار الذي اعتمده الفريق العامل في دورته 65 وفي مداولته رقم 9 بشأن تعريف ونطاق الحرمان التعسفي، إذ طالب بفحص شامل لمدى شرعية أي تدبير يحرم إنساناً من حريته ومدى معقولية ذلك وتناسبه وضرورته.

وبالتطبيق على هذه القواعد الدولية فإن كل حالات التوقيف للصحفيين متعلقة وناجمة عن ممارسة الحقوق وعلى رأسها حرية التعبير المضمونة في المادة (19)، وجاءت مواد القانون لتزهق الحق وتضع قيوداً عليه، وسمحت بالتوقيف والحرمان من الحرية، وهي تدابير لا تتسم بالمعقولية والضرورة.

وضمن المعايير الدولية فلا يجوز النظر والتعامل مع قضايا النشر بأنها قضايا جزائية بل قضايا مدنية لا تستوجب التوقيف والحبس.

ومن المعروف أن حق التقاضي مقدس، ولكن على الحكومة الأردنية مراجعة التشريعات المتعلقة بقضايا حرية التعبير والنشر لتصبح قضايا مدنية وليس جزائية لا يجوز التوقيف والحبس بها.

## 5. نتائج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام في الأردن للفترة من 1 يناير ولغاية 31 أكتوبر 2017

بلغ عدد الانتهاكات التراكمي التي وثقها برنامج "عين" خلال الفترة من 1 يناير ولغاية 31 أكتوبر من العام الحالي 165 انتهاكاً، تعرض لها 72 إعلامياً، و3 مؤسسات إعلامية، وجميعها وقعت في 27 حالة، منها 21 حالة فردية و3 حالات جماعية، وتضمنت على انتهاكات المنع من النشر والتوزيع، حجب المواقع الإلكترونية، الرقابة المسبقة، الاعتداء الجسدي، الإصابة بجروح، التهديد بالإيذاء، المضايقة، الاعتداء على أدوات العمل وحجزها، المنع من التغطية، حجز الحرية التعسفي، الاعتقال التعسفي، المعاملة المهينة، عدم منح ترخيص عمل، المنع من الإقامة والتنقل والسفر، حذف محتويات الكاميرا، الاعتداء على الممتلكات الخاصة، حجز الوثائق الرسمية والتحرير.

### حصيلة ما ورد في التقارير الدورية الشهرية للفترة من 1/ يناير ولغاية 31/ أكتوبر 2017

| شهر    | عدد الانتهاكات | عدد الصحفيين الذين تعرضوا للانتهاكات | عدد المؤسسات الإعلامية التي تعرضت لاعتداءات |       |
|--------|----------------|--------------------------------------|---|-------|
|        |                |                                      | جماعية                                      | فردية |
| يناير  | 6              | 1                                    | 2   | 3     |
| فبراير | 11             | 7                                    | 0   | 4     |
| مارس   | 39             | 29                                   | 0   | 2     |
| أبريل  | 0              | 0                                    | 0   | 0     |
| مايو   | 15             | 3                                    | 0   | 3     |
| يونيو  | 11             | 1                                    | 1   | 2     |
| يوليو  | 16             | 5                                    | 0   | 4     |





برنامج رصد وتوثيق  
الانتهاكات الواقعة على الإعلام

التقرير الرصدي الشهري  
حالة الحريات الإعلامية في الأردن  
تشرين الأول/ أكتوبر 2017

|           |          |           |            |                |        |
|-----------|----------|-----------|------------|----------------|--------|
| 1         | 2        | 0         | 20         | 41             | أغسطس  |
| 0         | 0        | 0         | 0          | 0              | سبتمبر |
| 1         | 3        | 0         | 6          | 26             | أكتوبر |
| <b>27</b> | <b>3</b> | <b>72</b> | <b>163</b> | <b>المجموع</b> |        |

نوع الانتهاكات المرصودة وعددها في التقارير الدورية الشهرية للفترة من 1/ يناير ولغاية 31/ أكتوبر 2017

| NO | الحق المعتدى عليه  | نوع الانتهاك                         | التكرار    | %           |
|----|--|--------------------------------------|------------|-------------|
| 1  | الحق في حرية الرأي والتعبير<br>والإعلام                                  | المنع من التغطية                     | 52         | 31.5        |
|    |  | المنع من النشر والتوزيع              | 17         | 10.3        |
|    |  | المضايقة                             | 11         | 6.6         |
|    |  | حجب المواقع الإلكترونية              | 1          | 0.6         |
|    |  | الرقابة المسبقة                      | 16         | 9.7         |
|    |  | وقف اعتماد قناة فضائية               | 1          | 0.6         |
|    |  | حذف محتويات الكاميرا                 | 2          | 1.2         |
|    |  | حجب المعلومات                        | 11         | 6.6         |
| 2  | الحق في التملك   | الاعتداء على أدوات العمل             | 6          | 3.6         |
|    |  | حجز أدوات العمل                      | 5          | 3           |
|    |  | الاعتداء على الممتلكات الخاصة        | 2          | 1.2         |
|    |  | الإضرار بالأموال والخسائر بالممتلكات | 3          | 2           |
|    |  | مصادرة أدوات العمل                   | 1          | 0.6         |
| 3  | الحق في الحرية والأمان<br>الشخصي   | حجز الحرية التعسفي                   | 7          | 4.2         |
|    |  | الاعتقال التعسفي                     | 2          | 1.2         |
|    |  | حجز الوثائق الرسمية                  | 2          | 1.2         |
| 4  | الحق في السلامة الشخصية  | الإصابة بجروح                        | 5          | 3           |
|    |  | التهديد بالإيذاء                     | 6          | 3.6         |
|    |  | الاعتداء الجسدي                      | 6          | 3.6         |
| 5  | الحق في عدم التعرض للتعذيب<br>أو لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو<br>مهينة | المعاملة المهينة                     | 2          | 1.2         |
|    |  | الاعتداء اللفظي                      | 2          | 1.2         |
| 6  | الحق في الإقامة والتنقل والسفر   | المنع من الإقامة                     | 1          | 0.6         |
| 7  | الحق في معاملة غير تمييزية   | التحريض                              | 4          | 2.4         |
|    |  |                                      | <b>165</b> | <b>%100</b> |

ووثق فريق "عين" منذ بداية العام الحالي 27 حالة، منها حالات وثقت من خلال 13 استمارة شكوى  
استقبلها الفريق وتضمنت على 43 انتهاكا شكلت ما نسبته 26% من مجموع الانتهاكات البالغة

163 انتهاكاً، فيما رصد الفريق انتهاكات وقعت في 14 حالة رصد من خلال عمليات الرصد والمتابعة المستمرة وتضمنت على 122 انتهاكاً شكلت ما نسبته 74% من مجموع الانتهاكات.

| العدد     | %           | عدد الانتهاكات التي تتضمنها | %           |
|-----------|-------------|-----------------------------|-------------|
| 13        | 48          | 43                          | 26          |
| 14        | 52          | 122                         | 74          |
| <b>27</b> | <b>%100</b> | <b>165</b>                  | <b>%100</b> |

ومن الملاحظ أن أكثر الجهات المنتهكة من حيث عدد الحالات كانت المؤسسات الإعلامية والأجهزة الأمنية في 7 حالات لكل منهما تضمنت 30 انتهاكاً من جهة المؤسسات الإعلامية بمنع النشر والرقابة المسبقة، ويعتقد فريق "عين" أن السلطة التقديرية لهيئات التحرير في تلك المؤسسات أدت إلى ذلك، فيما بلغت أعلى معدلات الانتهاكات في الجهات المنتهكة لدى الأجهزة الأمنية من خلال 62 انتهاكاً وقعت جميعها في 7 حالات منها حالتين جماعيتين و5 حالات فردية.

#### الجهات المنتهكة مصنفة حسب عدد الحالات والانتهاكات

| NO | الجهات المنتهكة        | عدد حالات الانتهاكات | %           | عدد الانتهاكات | %           |
|----|------------------------|----------------------|-------------|----------------|-------------|
| 1. | مؤسسات إعلامية         | 7                    | 26          | 30             | 18.2        |
| 2. | الأجهزة الأمنية        | 7                    | 26          | 62             | 37.6        |
| 3. | جامعات ومعاهد أكاديمية | 2                    | 7.4         | 6              | 3.6         |
| 4. | مؤسسات قضائية          | 1                    | 3.7         | 1              | 0.6         |
| 5. | مجلس النواب            | 1                    | 3.7         | 3              | 2           |
| 6. | مجهولو الهوية          | 2                    | 7.4         | 6              | 3.6         |
| 7. | مؤسسات ودوائر حكومية   | 2                    | 7.4         | 28             | 17          |
| 8. | مواطنون عاديون         | 5                    | 18.5        | 29             | 17.6        |
|    | <b>المجموع</b>         | <b>27</b>            | <b>%100</b> | <b>165</b>     | <b>%100</b> |